

الحمد لله وحده

باسم جلالة الملك

* ** *

ملف عدد : 84 . 500

مقرر رقم : 89

في السنة الخامسة بعد اربعمئة والف وفي اليوم الرابع عشر من
شهر محرم موافق 10 اكتوبر 1984

ان الغرفة الدستورية

وهي مؤلفة من رئيسها الرئيس الاول للمجلس الاعلى السيد
محمد العربي المجبود وأعضاءها السادة : مكسيم ازولاي وعبد
الصادق الربيع وعبد العزيز بنجلون ومحمد الودغيري ومحمد
بحاجي ومحمد مشيش العلمي .

نظرا للفصل 97 من الدستور

نظرا للظهير الشريف 176 . 77 . 1 بتاريخ 20 جمادى

الاولى 1397 (9 مايو 1977) بمثابة القانون التنظيمي للغرفة
الدستورية بالمجلس الاعلى وبالاخص الفصل 23 منه والفصول
التي تليه

نظرا للظهير الشريف رقم 289 . 83 . 1 بتاريخ 7 محرم

1404 (14 اكتوبر 1983) بمثابة قانون يؤهل بموجبه الرئيس

الاول للمجلس الاعلى والاعضاء المتألفة منهم الغرفة الدستورية

بهذا المجلس في 6 محرم 1404 (13 اكتوبر 1983) جميع

الاختصاصات المسندة الى الغرفة الدستورية بمقتضى أحكام الدستور

والقوانين التنظيمية وفق الشروط والاجراءات المقررة فيها وذلك

الى بداية دورة اكتوبر الاولى من فترة النيابة التشريعية المقبلة .

نظرا للظهير الشريف رقم 177 . 77 . 1 بتاريخ 20 جمادى

الاولى 1397 (9 مايو 1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق

بتأليف مجلس النواب وانتخاب اعضاءه وبالاخص منه الفصول 47 و 48 و 49 ،
نظراً للعريضة المقدمة من طرف السيد عبد الواحد مالكي بواسطة الاستاذ محمد
برادة المحامي بهيئة المحامين بمكناس بتاريخ 20 سبتمبر 1984 المسجلة بكتابة الخرفة
الدستورية والتي يلتمس فيها التصريح بالغاء نتائج الانتخابات التشريعية التي اجريت يوم 14
سبتمبر 1984 بدائرة الريصاني اقليم الرشيدية حيث فاز منافسه السيد خطي ولد سعيد
الجماني بعضوية مجلس النواب ،

نظراً للتقرير الذي أعده المقرر المعين السيد عبد الصادق الربيع

وبعد المداولة طبقاً للقانون

حيث ان الخرفة الدستورية يمكنها ان ترفض بمقرر مدعم بأسباب ودون سابق تحقيق
العرائض غير المقبولة طبقاً للفقرة الثالثة للفصل 27 من الظهير بمثابة القانون التنظيمي
للخرفة الدستورية المشار اليه اعلاه ،

وحيث ان العريضة يجب ان تتضمن اسم الطالب وصفته ومحل سكناه واسم

المنتخب المنازع في انتخابه ومحل سكناه طبقاً للفصل 25 من نفس الظهير ،

وان هذه البيانات اساسية باعتبارها ضماناً لحقوق الدفاع ويترتب عن انعدامها

عدم قبول الطلب

وحيث ان عريضة الطالب لا تتضمن بيانات كافية حول محل سكني المنتخب

المنازع في انتخابه ،

وحيث ان عدم كفاية هذه البيانات يعادل انعدامها وبالتالي يجب رفض العريضة

دون سابق تحقيق .

لهذه الاسباب

ترفض الطلب المقدم بتاريخ 24 من ذي الحجة 1404 (20 سبتمبر 1984) من

طرف السيد عبد الواحد مالكي

وتامر بتبليغ هذا القرار على الفور الى مجلس النواب .

الامضاءات

عبد الصادق الربيع

مكسيم ازولاي

محمد العربي المجبود

محمد بحاجي

محمد الودغيري

عبد العزيز بنجلون

محمد مشيش العلمي